هل المجاز غالب على اللغة؟

*مبحث فى* أصول الفقه

*إعداد / ميسون عقباوى*

*قسم الدعوة وأصول الدين*

*كلية العلوم الإسلامية – جامعة المدينة العالمية*

شاه علم - ماليزيا

*maysoun.akabawy31@gmail.com*

**الخلاصة – هذا البحث يبحث فى هل المجاز غالب على اللغة ؟  
الكلمات المفتاحية – الغالب ، تأمل ، المبالغة**

**المقدمة.I**

**الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه والتابعين ، سوف نقوم في هذا البحث بمعرفة هل المجاز غالب على اللغة ؟**

**.عنوان المقالII**

**بالغ ابن جني فادعى أن الغالب على اللغة المجاز، ونقله ابن السمعاني عن أبي زيد الدبوسي، وقال تلميذ ابن جني عبد الله بن متويه: "الكل مجاز وهما شاذان". وعبارة ابن جني: "وأكثر اللغة لمن تأمل مجاز لا حقيقة، وذلك عامة الأفعال نحو: قام زيد، وقعد عمر، ومعلوم أنه لم يكن منه جميع القيام، وكيف يصح ذلك وهو جنس، والجنس يطلق على الماضي والحاضر، وإنما هو على وضع الكل موضع البعض للاتساع والمبالغة وتشبيه القليل بالكثير، وحكى قريبًا من ذلك عن أبي علي".**

**وغرض ابن جني من هذا أن الله غير خالق لأفعال العباد، كما صرح به بعد حيث قال: "وكذلك أفعال القديم نحو: خلق الله السموات والأرض ونحوه، قال: لأنه تعالى لم يكن بذلك خالقًا لأفعالنا، ولو كان حقيقة لا مجازًا لكان خالقًا للكفر والعصيان وغيرهما من أفعالنا، ويتعالى الله عن ذلك. قال: وكذلك علم الله بقيام زيد مجازًا أيضًا؛ لأنها ليست الحالة التي علم عليها قيام زيد، ولسنا نثبت له تعالى علمًا؛ لأنه تعالى عالم بنفسه إلا مع ذلك، فعلم أنه ليست حالة علمه بجلوس عمرو هي حالة علمه بقيام زيد. قال: وكذلك ضربت عمرًا، أيضًا مجاز لأن الضرب إنما وقع على بعضه". يقول الزركشي: "قلت: وقد استدرج بهذا المركب الصعب إلى أمور قبيحة تنزه الله تعالى عنها".**

هل المجاز بالذات يدخل دخولًا أوليًّا؟

**يخالف في ذلك الإمام الرازي فيقول: "إن المجاز بالذات لا يدخل دخولًا أوليًّا إلا في أسماء الأجناس، أما الحرف فلا يدخل فيه المجاز بالذات؛ لأن مفهومه غير مستقل بنفسه، بل لا بد وأن ينضم إليه شيء آخر لتحصل الفائدة، فإن ضم إلى ما ينبغي ضمه إليه فهو حقيقة فيه، وإلا فهو مجاز في المركب لا في المفرد، وأما الفعل فهو لفظ دال على ثبوت شيء لموضوع معين في زمان معين، فيكون الفعل مركبًا من المصدر وغيره، فما لم يدخل المجاز في المصدر استحال دخوله في الفعل، الذي لا يفيد إلا ثبوت ذلك المصدر لشيء.**

**وأما الاسم فهو إما علم أو مشتق أو اسم جنس، وأما العلم فلا يكون مجازًا؛ لأن شرط المجاز أن يكون النقل لأجل علاقة بين الأصل والفرع، وهي غير موجودة في الأعلام، وأما المشتق فما لم يتطرق المجاز إلى المشتق منه، فلا يتطرق إلى المشتق الذي لا معنى له، إلا أنه أمر ما حصل له المشتق منه، فإن المجاز لا يتطرق في الحقيقة إلا إلى أسماء الأجناس".**

هل استعمال اللفظ في معناه المجازي يتوقف على السمع؟

**الدليل على ذلك أن لفظ الأسد لا يستعار للرجل الشجاع، إذًا استعمال اللفظ في معناه المجازي يتوقف على السمع، ودليله أن لفظ الأسد لا يستعار للرجل الشجاع، إلا لأجل المشابهة في الشجاعة، لكن الرجل الشجاع كما يشبه الأسد في شجاعته، فقد يشبهه في صفات أخر كالبخر وغيره، وكلمة البَخْر معناها عدم الشم، فلو كانت المشابهة كافية في ذلك لكان استعارة الأسد للأبخر، ولما لم يجز ذلك صح قولنا، ولأنهم قد يطلقون النخلة على الرجل الطويل، ولا يطلقونها على غير الإنسان، وذلك يدل على اعتبار الاستعمال في المجاز.**

**هناك من العلماء من ذهب إلى أن استعمال اللفظ في معناه المجازي لا يتوقف على السمع، واحتجوا على ذلك بوجهين:**

**الوجه الأول: اتفقوا على أن وجود المجازات والاستعارات مما يحتاج في استخراجها إلى تدقيق النظر، وما يكون نقليًّا لا يحتاج إلى تدقيق النظر، وأجيب عن ذلك بأن المستخرج بالفكر جهات حُسْن المجاز، وليس هو المجاز نفسه.**

**الوجه الثاني: أنك إذا قلت: رأيت أسدًا، وعنيت به الشجاع فالغرض من التعظيم إنما يحصل بإعارة معنى الأسد له، فإنك لو أعطيته الاسم بدون المعنى لم يحصل التعظيم، فأجيب عن ذلك بأن هذه الإعارة ليست أمرًا حقيقيًّا بل أمرًا تقديريًّا، فلم لا يجوز أن يمنع الواضع منه في بعض المواضع دون البعض؟**

هل المجاز المركب عقلي؟

**يجزم بذلك الإمام الرازي في قوله: "المسألة السادسة: في أن المجاز المركب عقلي، ومثاله في القرآن قوله تعالى: {ﭮ ﭯ ﭰ } [الزلزلة: 2]، وقوله تعالى: {ﮨ ﮩ ﮪ } [البقرة: 61]، فالإخراج والإنبات غير مستندين في نفس الأمر إلى الأرض، بل إلى الله تعالى، وذلك حكم عقلي ثابت في نفس الأمر، فنقله عن متعلقه إلى غيره نقل لحكم عقلي لا للفظ لغوي، فلا يكون هذا المجاز إلا عقليًّا.**

**فإن قلت: لم لا يجوز أن يقال: صيغة أخرج وأنبت وضعت في أصل اللغة بإزاء صدور الخروج والنبات من القادر، فإذا استعملت في صدورهما من الأرض، فقد استعملت الصيغة في غير موضوعها، فيكون هذا المجاز لغويًّا؟ قلت: إن أمثلة الأفعال لا تدل بالتضمن على خصوصية المؤثر، والدليل عليه من وجوه:**

**الوجه الأول: أنه لو كان كذلك لكان المفهوم من لفظة أخرج أن القادر صدر عنه هذا الأثر، فيكون مجرد قولنا: أخرج، خبرًا تامًّا، فكان يلزم أن يتطرق إليه وحده التصديق والتكذيب، ومعلوم أنه ليس كذلك.**

**الوجه الثاني: أنه يصح أن يقال: أخرجه القادر، ولو كان القادر جزءًا من مفهوم أخرج، لكان التصريح بذكر القادر تكرارًا.**

**الوجه الثالث: هب أنها دالة على صدور الفعل عن القادر، فأما عن القادر المعين فلا، وإلا لزم حصول الاشتراك اللفظي بحسب كل واحد واحد من القادرين.**

**إذا ثبت هذا فنقول: إذا أضيف ذلك الفعل إلى غير ذلك القادر الذي هو صادر عنه لم يكن التغيير واقعًا في مفهومات الألفاظ، بل في إسناد مفهوماتها إلى غير ما هو مستندها.**

**فإن قال قائل: ما الفرق بين هذا المجاز وبين الكذب؟ قلنا: الفارق هو القرينة، وهي قد تكون حالية وقد تكون مقالية، أي: أن القرينة منها ما هو قول ومنها ما هو حال، أما الحالية فهي ما إذا علم أو ظن أن المتكلم لا يتكلم بالكذب، فيعلم أن المراد ليس هو الحقيقة بل المجاز، ومنها أن يقترن الكلام بهيئات مخصوصة قائمة بالمتكلم، دالة على أن المراد ليس هو الحقيقة بل المجاز، ومنها أن يعلم بسبب خصوص الواقعة أنه لم يكن للمتكلم داع إلى ذكر الحقيقة، فيعلم أن المراد هو المجاز، وأما القرينة المقالية فهي أن يذكر المتكلم عقب ذلك الكلام ما يدل على أن المراد من الكلام الأول غير ما أشعر به ظاهره".**

**المراجع والمصادر**

1. **الإحكام في أصول الأحكام**

**سيف الدين علي بن أبي علي بن محمد الآمدي، دار الكتب العلمية، بيروت، 1990م.**

1. **البرهان في أصول الفقه**

**عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني، تحقيق: عبد العظيم الديب، طبعة دار الوفاء، المنصورة، 1992م.**

1. **البحر المحيط في أصول الفقه**

**بدر الدين محمد بن بهادر الزركشي، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الكويت، 1988م.**

1. **تشنيف المسامع بجمع الجوامع**

**بدر الدين محمد بن بهادر الزركشي، تحقيق: عبد الله ربيع عبد الله و سيد عبد العزيز محمد، مؤسسة قرطبة، 1998م.**

1. **روضة الناظر وجنة المناظر**

**عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي، تحقيق: عبد الكريم بن علي النملة، مكتبة الرشد، الرياض، 1997م.**

1. **شرح الكوكب المنير**

**محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن النجار، تحقيق: محمد الزحيلي و نزيه حماد، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، 1982م.**

1. **الكاشف عن المحصول في علم الأصول**

**محمد بن محمود بن عباد الأصفهاني، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود و علي محمد معوض، دار الكتب العلمية، 1998م.**

1. **المحصول في علم الأصول**

**فخر الرازي محمد بن عمر بن الحسين الرازي، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت، 1988م.**

1. **المعتمد في أصول الفقه**

**أبو الحسين محمد بن علي بن الطيب البصري، تقديم وضبط: خليل الميس، دار الكتب العلمية، 1983م.**

1. **نفائس الأصول في شرح المحصول**

**أبو العباس أحمد بن إدريس القرافي، مكتبة نزار مصطفى الباز، 1995م.**

1. **نهاية السول شرح منهاج الوصول**

**جمال الدين عبد الرحيم الإسنوي، تحقيق: شعبان إسماعيل، دار ابن حزم، بيروت، 1999م.**

1. **التحبير شرح التحرير في أصول الفقه**

**أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي، تحقيق: عبد الرحمن بن عبد الله الجبرين وآخرون، مكتبة الرشد، الرياض 2000م.**

1. **رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب**

**تاج الدين عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، عالم الكتب، 1999م.**